



التاريخ

الرقم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

جمعية البر الخيرية بضمد

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

مسجلة برقم [227]



سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

لجمعية البر الخيرية في محافظة ضمد





٣	فهرس
٣	سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
٣	مقدمة
٣	النطاق
٥	البيان
٦	المسؤوليات
٧	الإجراءات في حال وجود مؤشرات إشتباه
٨	نموذج إشتباه للمواطن السعودي
٩	نموذج إشتباه للوافدين
١٠	نموذج إشتباه الشخصيات الاعتبارية
١١	نموذج إشتباه للشركات المقيمة
١٢	نموذج محضر الضبط الإداري داخل الجمعية
١٣	نموذج محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محولة للتحريات المالية
١٤	اعتماد مجلس الإدارة





مقدمة :

تضع جمعية البر الخيرية في محافظة ضد سياسة الاشتباہ بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية حيث صدرت النسخة الأخيرة من نظام مكافحة غسل الأموال بالمرسوم الملكي رقم (٢٠/م) وتاريخ ١٤٣٩/٢/٥ هـ الموافق ٢٠١٧/١٠/٢٥ م بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٠) وتاريخ ١٤٣٩/٢/٤ هـ.

كما صدرت النسخة الأخيرة من نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله بالمرسوم الملكي رقم (٢١/م) وتاريخ ١٤٣٩/٢/١٢ هـ الموافق ٢٠١٧/١١/١ م بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٣٩/٢/١١ هـ.

يهدف النظامان إلى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال تحديد الجرائم وتصنيفها والعقوبات المترتبة عليها، كما يوضح النظامان الأدوار والمسؤوليات على الجهات الرقابية والمالية المختلفة بما في ذلك الجمعيات والمؤسسات الأهلية والجمعيات التعاونية وجميع تمثيلات القطاع غير الربحي، ويوفر لها إطاراً للحماية والتمكين وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.





البيان :

مؤشرات قد تدل على وجود ارتباط بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعنية.
٤. محاولة العميل تزويذ الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتزدده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادلة.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويذ الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغاءها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.





التاريخ

الرقم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

جمعية البر الخيرية بضم
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (227)



١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظوظ.
١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوجيه إليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى الإدارات المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.





الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه :
١. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة
٢. تعبئة نماذج الاشتباه المرفق .
٣. عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه .
٤. الرفع للإدارة بالنماذج وكافة المرفقات .
٥. على الإدارة أن تتواصل بسرية تامة في حال ثبوت أي مؤشر اشتباه مع الجهات المختصة

وهي :

أ- إبلاغ الإدارة العامة للتحريات فوراً ٩٨٠ او الاتصال على ٨٠٠١٢٢٢٢٤ أو بشكل مباشر- عبر نموذجهم المعتمد لذلك - وتزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوفرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة .
ب- الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية.

كما تتجنب الجمعية تنبيه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب ومعلومات متعلقةً بذلك قد قدمت أو سوف تقدم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جنائياً جارٍ أو قد أجري.





التاريخ

الرقم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

جمعية البر الخيرية بضمد

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

مسجلة برقم [227]



نماذج الإشتباه

لعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

لجمعية الإسكان التعاونية بمحابيل عسير





التاريخ

الرقم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جمعية البر الخيرية بضمد
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (227)



نموذج إشتباه للمواطن السعودي (مطابقة الوثائق الأصلية)

اسم المتبرع	
رقم الهوية	
العنوان	
رقم للتواصل	
الحالة المطلوب ارجاعها	
سبب الإرجاع	
تاريخ الحالة	
رقم الآييان لإرجاع المبلغ	

تبليغ الإدارة التنفيذية

إحالة حالة الإشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مopianهم

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكيد الإشتباه

إعتماد الشؤون المالية
و والإدارية

.....





التاريخ

الرقم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جمعية البر الخيرية بضمد
المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (227)



نموذج إشتباه للوافدين (مطابقة الوثائق الأصلية)

	إسم المتبرع
	رقم الهوية
	العنوان
	رقم جواز السفر
	رقم للتواصل
	الحالة المطلوب ارجاعها
	سبب الإرجاع
	تاريخ الحالة
	رقم الآييان لإرجاع المبلغ

● تبليغ الإدارة التنفيذية

- إحالة حالة الإشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مopianاتهم
- تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكيد الإشتباه

**اعتماد الشؤون المالية
والإدارية**

.....





نموذج إشتباه الشخصيات الإعتبرية (مطابقة الوثائق الأصلية)

رقم السجل التجاري	
رقم الهوية لصاحب المنشأة	
إرفاق التالي	
١. السجل التجاري الصادر من وزارة التجارة والصناعة.	(٦)
٢. الترخيص الصادر من وزارة الشئون البلدية والقروية لمؤسسات الخدمات والمحلات الخاصة.	(٦)
٣. عقد التأسيس إن وجد.	(٦)
٤. بطاقة الهوية الوطنية للمواطن السعودي صاحب المنشأة التجارية أو شركة الخدمات لها للتأكد من اسم التاجر الوارد في السجل التجاري أو التراخيص.	(٦)
٥. مطابق لاسمها والتفاصيل الأخرى في بطاقة الهوية الوطنية وسريان مفعولها.	(٦)
٦. قائمة بالأشخاص مالكي المنشآة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته أن وجد وصورة من هوية كل منهم.	(٦)
٧. قائمة بالأشخاص المفوضين من قبل المالك المؤهلين تشغيل الحسابات حسبما ورد في مستند السجل التجاري أو بموجب وكالة صادرة عن كاتب العدل أو توكيل معد داخل البنك وصورة من هوية كل منهم .	(٦)
سبب الإرجاع	
تاريخ الحالة	
رقم الآييان لإرجاع المبلغ	

تبلیغ الادارة التنفيذية



إحاله حالة الإشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مopianاتهم



تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكيد الإشتباه



اعتماد الشئون المالية والإدارية

.....





التاريخ

الرقم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جمعية البر الخيرية بضم

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

مسجلة برقم (227)



نموذج إشتباه للشركات المقيمة (مطابقة الوثائق الأصلية)

رقم السجل التجاري	رقم الهوية لصاحب المنشأة	إرفاق التالي	سبب الإرجاع	تاريخ الحوالة	رقم الآيبيان لإرجاع المبلغ
١. صورة من السجل التجاري الصادر عن وزارة التجارة والصناعة. ٢. صورة من عقد التأسيس وملحقه. ٣. صورة ترخيص مزاولة النشاط. ٤. صورة من هوية المدير المسئول. ٥. وكالة صادرة عن كاتب عدل أو تفويض خاص من الشخص "أو الأشخاص" الذي لديه بموجب عقد التأسيس صلاحية تفويض الأفراد بالتوقيع. ٦. صورة من هوية مالكي المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته					

تبليغ الإدارة التنفيذية

إحالة حالة الإشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرئياتهم

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكيد الإشتباه

اعتماد الشؤون المالية
والإدارية

.....





نموذج محضر الضبط الإداري داخل الجمعية لعملية مالية مشتبه بها

نوع العملية		التاريخ
ابداع		
تحويل		
تاريخ العملية		اليوم
مقدار المبلغ المحول		
المبلغ رقماً		
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الآييان / SA)		البنك
رقم الفرع		
أسباب الاشتباه		
١.		
٢.		
٣.		
٤.		
بيانات المشتبه		
اسم المشتبه		
رقم الهوية		
الجنسية		
المدينة		
وسيلة الاتصال		

تجدون أعلاه بлагاغنا عن عملية مشتبه بها ، نأمل الإطلاع وإتخاذ ماتروننه مناسباً ..

المدير العام

الشؤون المالية

المحاسب





نموذج محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محولة للتحريات المالية

معلومات جهة البلاغ

العنوان	وظيفة المبلغ	اسم المبلغ	اسم الجهة المبلغة
			وسيلة الاتصال
الهاتف	المدينة	المنطقة	
مضمون البلاغ			
		اسم المشتبه	
		رقم الهوية	
		الجنسية	
		المدينة	
		اسم المشتبه	
<input type="radio"/> نقداً	<input type="radio"/> تحويل	<input type="radio"/> شيك	نوع العملية
مقدار المبلغ المحول			
المبلغ رقماً			
المبلغ كتابة			
نوع العملة			
حساب محل المبلغ (رقم الحساب الآبيان / SA)			
أسباب الإشتباه			
١.			
٢.			
٣.			
٤.			

سعادة مدير التحريات المالية / وزارة الداخلية
تجدون أعلاه بлагنا عن عملية مالية مشتبه بها ، نأمل الإطلاع واتخاذ ما ترون مناسباً .

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

الشؤون المالية





التاريخ

الرقم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

جمعية البر الخيرية بضم
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (227)



تم الاعتماد من قبل مجلس إدارة الجمعية

سياسة الاشتباہ بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

جمعية البر الخيرية في محافظة ضمد

في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٣)

المنعقد بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٩ الموافق ١٤٤٥/٠٣/٠١

الاسم	المنصب	التوقيع
عباس محمد علي الحازمي	رئيس مجلس الإدارة	
حسن محمد سيد حبيبي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
احمد علي احمد معافا	عضو	
احمد محمد ابراهيم الاسود	عضو	
احمد محمد سيد حبيبي	عضو	
حافظ احمد علي حبيبي	عضو	
خليل محمد عيسى شافعى	عضو	
علي محمد علي خواجي	عضو	
محمد حمود حسين آل السريع	عضو	

